



Ref :

الرقم :

Date :

التاريخ :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (11) لسنة 2010م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 21 مارس 2010م
بشأن الشكوى المقدمة من الشركة الوطنية لإنشاء الطرق والجسور

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مدير عام الشركة الوطنية لإنشاء الطرق والجسور بشأن مناقصة مشروع طريق بعدان السبرة - جرين الوادي - وطريق المستوصف - السناحي، والتي أشار فيها بأنه فوجئ بترسية المشروع على الذي يليه في السعر والإمكانات بحجة أن الضمان مشروط وهو غير مشروط طالبا إعادة المناقصة والترسية عليه ، وللتحقق من الشكوى وجهت الهيئة مذكرة إلى اللجنة العليا للمناقصات برقم (122) وتاريخ 2010/2/26م للإفادة عما ورد في الشكوى فكان الرد من اللجنة العليا بالمذكرة رقم (269) وتاريخ 2010/2/27م بأنه لم يتم البت في المناقصة بشكل نهائي حتى تاريخه، وحيث إن الشكوى قدمت بالمخالفة للمادة (22) من قانون المناقصات والتي أعطت الحق لمقدمي العطاءات التظلم أمام الجهات المحددة في القانون في مدة عشرة أيام تبدأ من تاريخ إخطارهم رسمياً باسم الفائز بالمناقصة، وحيث إن المناقصة لم يتم البت فيها بشكل نهائي حتى تاريخه.

فقد قررت الهيئة العليا: رفض الشكوى.

